

2378 - حكم الصلاة دون خلع الحذاء - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم يقول بعض كبار السن عندنا يصلون بحذائهم اجلكم الله ويقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بحذائه لكن الامر الان اختلف فالمساجد مفروشة وقد رأيت بعضهم وهو يصلي يدخل بالاذى في حذائه اجلكم الله وربما سجد - [00:00:00](#)

بعض المصلين على هذا الاذى فما الحكم لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنعليه وقال صلوا بنعالكم خالفوا اليهود ولا شك انه صلى في يوم من الايام بنعليه ثم خلعهما وهو يصلي - [00:00:19](#)

فلما خلعهما خلع الصحابة نعالهم فلما سألهم قال ما لكم خلعتهم قالوا رأيناك خلعت نعليك فخلعنا قال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى اذا اراد احدكم دخول المسجد فليدرك نعليه بالتراب ولينظر فيهما - [00:00:43](#)

الصلاة بالنعلين مشروط بان يدلكما الانسان بالتراب وينظر فيهما فان ورأى اذى اعاد ذلك حتى يزول كل شيء وهذا انما هو اذا صلى الناس على الحصر او على التراب الحصباء - [00:01:06](#)

التي تفرش بها المساجد بالارياض وفي المدن في السابق اما اذا كانت المساجد وفرشتا السجاد والبصبة النقية فينبغي للانسان الا يدخل المسجد بنعليه ان بعض الناس اذا دخل لو شئت ان تقفوا اثره - [00:01:29](#)

من دخل المسجد الى موضعه تتبعت مواقع نعليه من التراب الذي يعلق به ماء الغبار ما يجمل بالانسان ان يكرم المساجد عن ذلك ان تنظيف المساجد وتنقيتها من الحسنات النبي يقول - [00:01:57](#)

رأيت اعمال امتي حسنة وسينة وذكر من سيئها النخامة تقع في تراب المسجد ثم لا تدفن ومن حسنها ازالة القبائل على المساجد - [00:02:23](#)